

وسائل الشيعة

[63] أبواب صلاة الاستخارة وما يناسبها 1 - باب استحبابها حتى في العبادات المندوبات، وكيفيتها (10093) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن خالد، عن النضر بن سويد، عن يحيى الحلبي، عن عمرو بن حريث قال: قال: أبو عبد الله (عليه السلام): صل ركعتين واستخر الله، فوالله ما استخار الله مسلم إلا خار له البتة. (10094) 2 - وعن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن عثمان بن عيسى، عن هارون بن خارجة عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: من استخار الله راضياً بما صنع خار الله له حتماً. (10095) 3 - وعن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن عثمان بن عيسى، عن عمرو بن شمر عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: كان علي بن الحسين (عليه السلام) إذا هم بأمر حج وعمرة أو بيع أو شراء أو عتق تطهر ثم صلى ركعتي الاستخارة فقرأ فيهما بسورة الحشر، وسورة الرحمن، ثم يقرأ المعوذتين و (قل هو الله أحد) إذا فرغ وهو جالس في دبر الركعتين، ثم

أبواب صلاة الاستخارة وما يناسبها الباب 1 فيه

13 حديثاً 1 - الكافي 3: 470 / 1، والتهذيب 3: 179 / 407. 2 - الكافي 8: 241 / 330،

والمحاسن: 598 / 1. 3 - الكافي 3: 470 / 2. (*)